

## المهور عند الاسر الحاكمة في الموصل

### ما بين القرنين الرابع والسابع الهجريين

Dowries in the Governing Families in Mosul  
(between the Fourth and Seventh Centuries AH)

أ.د. مها سعيد حميد

جامعة الموصل / مركز دراسات الموصل /

قسم الدراسات التاريخية والاجتماعية

الاختصاص الدقيق: حضارة اسلامية

Proff. Dr. Maha Saeed Hameed

Historical and Sociological Department, Mosul

Studies Centre, Mosul University

Specialization: Islamic Civilization

ملخص البحث:

تعد المهور حقوقاً مفروضة على الأزواج وعرفاً اجتماعياً ناتج عن المصاهرات، ولم نجد في كتب التراث العربي كتاباً يتناول المهور وما يتعلق بها، في حين معلوماتنا عنها جاءت من كتب التواريخ العامة بشكل كبير وكتب التراجم أحياناً أو كتب الفقه وأبوابها، تناول البحث المهور عند الاسر الحاكمة في الموصل ما بين القرنين (الرابع والسابع الهجريين/العاشر والثالث عشر الميلاديين)، واثرها وابعادها على العلاقات ما بين تلك الاسر الحاكمة وما يجاورها من القوى المجاورة، مثل مصاهرات الاسرة الحمدانية مع الدولة المروانية (٣٨٠-٤٧٨هـ/٩٨٩-١٠٨٥م)، والاسرة الزنكية مع الدولة الايوبية (٥٦٧-٦٤٨هـ/١١٧٤-١٢٥٠م)، ولعل اهم نتائج البحث ان تلك المهور كانت نتاج مشاريع للزواج السياسي وتحقيق مكاسب متبادلة ما بين حكام الموصل (الحمدانيين والعقيليين، والامراء السلاجقة، والاتابكة الزنكيين) مع الدول المجاورة لها في حواضر الجزيرة الفراتية وبلاد الشام، في حين يلاحظ ان هناك مغالاة في مقدار بعض المهور النقدية والعينية لتلك الاسر وفق ما ذكرته بعض المصادر التاريخية.

الكلمات المفتاحية: المهور، الموصل، الاسر الحاكمة، الحمدانيين، الزنكيين.

**Abstract**

Dowries are regarded as rights imposed on husbands and as a social custom resulting from intermarriages. We did not find any book in the Arab heritage books dealing with dowries and what is related to them, while our information about them came largely from books of general histories and sometimes from translated books or books of jurisprudence. The research deals with dowries in the governing families in Mosul between the fourth and seventh AH centuries / the tenth and thirteenth centuries AD, and their impact and dimensions on the relations between those ruling families and the neighboring powers, such as the intermarriages of the Hamdani family with the Marwanid State (380-478 AH/989-1085 AD), and the Zangi family with the State the Ayyubids (567-648 AH / 1174-1250 AD), and perhaps the most important results of the research are that these dowries were the product of projects of political marriage and mutual gains between the rulers of Mosul (the Hamdanids, the Uqilis, the Seljuk princes, and the Zangid Atabegs) together with their neighboring countries in the Euphrates Island and the Levant. It is noted that there is an exaggeration in the amount of dowries in these families, according to what is mentioned by some historical sources.

Key words: dowries, Mosul, ruling families, the Hamdanis and the Zangids

المقدمة:

حث الاسلام على الزواج وهو من التقاليد الاجتماعية في المجتمعات قاطبة، لتحقيق الغاية الطيبة منه وهي الدوام والبقاء وسعادة الاسرة والاستقرار وحماية هذا الرابط من النزاع والخلاف، ومن شروط النكاح وجود المهر الذي فرضه الله سبحانه وتعالى في مقابلة الامتياز الذي جعله للرجل جزءاً واجراً تطيب به الزوجة ويتم به العدل بينها وبين زوجها، وفيه معنى تأكيد المحبة والمودة وسكون كل من الزوجين الى الآخر وارتباطه معها برابطة المودة والرحمة وحقوق كل من الزوجين على الاخر بالمساواة.

الهدف من البحث هو تقديم دراسة عن جانب من الجوانب الاجتماعية في التاريخ الاسلامي لمدينة الموصل الا وهي المهور الخاصة المرتبطة بالمصاهرات التي عقدت في بلاطات الاسر الحاكمة في الموصل ما بين القرنين خلال مدة البحث، ولعل العادات والتقاليد المرتبطة بالزواج والمغلاة في المهور هو سبب رئيس لاختيار هذا الموضوع، وقد استعرض البحث هذه الظاهرة، فضلاً عن معرفة اثر الجوانب الاجتماعية على المتغيرات السياسية وتوظيف المصاهرات في خلق تحالفات بين الكيانات السياسية المتجاورة، كذلك معرفة مقدار المبالغ النقدية والعينية نتيجة تلك الزيجات.

اما اهمية البحث فقد جاء للكشف عن الجانب الاجتماعي الذي تماشى مع الجانب السياسي عند الاسر الحاكمة في الموصل ما بين القرنين (الرابع والسابع الهجريين/ العاشر والثالث عشر الميلاديين)، ومدى تأثيره على السياسة الخارجية لحكام الموصل على أقل تقدير.

وقد قسم البحث الى مقدمة وخمس فقرات، كانت الفقرة الاولى تمهيدا لهذه الدراسة والتطرق الى معنى المهر لغة واصطلاحاً، وبيان مشروعيته في الاسلام، والحكمة من تشريعه ومقداره، وتناولت الفقرة الثانية المهور عند الدولة الحمدانية، وتحدثت الفقرة الثالثة عن المهور في الدولة العفيلية، وشملت الفقرة الرابعة المهور عند ولاة الحكام السلاجقة في الموصل، وضمنت الفقرة الخامسة المهور عند الاسرة الزنكية، وخاتمة استعرضت ابرز ما توصل اليه البحث من نتائج.

اولاً- تعريف المهور وبيان مشروعيتها في الاسلام ومقدارها:

وردت كلمة المهر في عدة معانٍ، أما في سياق بحثنا فأنها لغة تعني الميم والهاء والراء أصلان دل احدهما على أجر في شيء خاص وهو المهر: مهرُ المرأة الجُرْها- وهو المراد هنا- " (ابن فارس، ١٩٧٩، ج٥، ص٢٨١)، والجمع مهور، يقال: مهرت المرأة مهراً: اعطيتها المهر (ابن منظور، ١٩٩٤، ج١٣، ص٢٠٧)، اما اصطلاحاً: هو اسم للمال الذي يجب للمرأة في عقد النكاح، قل او كثر يقدمه الزوج لزوجته معبراً عن تقديره اياها، وتكريمه لها ورغبة منه في اتمام الزواج بها، وهو ليس الا رمزاً لإكرام المرأة واعزازها وتكريمها التكريم المناسب الذي رفعها به الاسلام عما كانت عليه في الجاهلية وفي المجتمعات الاخرى التي لم تُعطِ المرأة مكانتها واحلالها محل اللائق بها، (الرحيلي، ١٩٩٦، ص١٩) وللمهر تسعة اسماء هي: الصِدَاقُ، والصدقةُ، والمهرُ، والنِحْلَةُ، والفريضةُ، والاجرُ، والعلائقُ، والغقرُ، والحِبَاءُ (ابن قدامة، ١٩٩٧، ج١٠، ص ٩٧) .

والمهر هو من الامور التي اوجبها الله سبحانه وتعالى وفرضها حقاً من حقوق المرأة تكريماً لها وتقديراً لمكانتها وعزتها وقد ثبت مشروعيتها في القران الكريم والسنة النبوية والاجماع، اذ جاء في قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدْقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ (سورة

النساء، اية رقم(٤))، والنحلة المهر والفريضة والواجب، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ (سورة النساء، اية رقم ٢٤)، وفي السنة النبوية قال الرسول (ﷺ) " التمس ولو خاتماً من حديد" ( البخاري، ٢٠٠٣، ج٣، ص ٤٠٣)، وقد اجمع العلماء من المسلمين على مشروعية الصداق في النكاح، والمهر أثر من آثار العقد وليس شرطاً ولا ركناً له بدليل قوله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ (سورة النساء، اية، رقم ٢٣٦)، اما الحكمة من تشريع المهر هو تكريم المرأة به اذ حرص الاسلام على الحفاظ على حقوق المرأة وشرع لها مهراً واجبا يقدمه الرجل لها عندما يريد الزواج بها وهذا المهر يقدم للمرأة كهدية لها.

اما مقدار المهور فقد اتفق العلماء من المسلمين في كافة العصور ان المهور لاحد لأعلاء ولا تقدير لاكثره (ابن قدامة، ١٩٩٧، ج ٨، ص ٤) بل لطلما تم الوعظ بعدم المغالات بمقداره ليتمكن المقدم على الزواج من تأديته، في نفس الوقت وعظ التناهي في النقصان و يأخذ كل ذي حق حقه وان يكون علاقة بينهما وبركة فيهما، ويبدو ان الزوج يدفع من ماله ما طابت به نفسه ما استطاع الى ذلك سبيلاً(الرحيلي، ١٩٩٦، ص ١٣٦).

ثانياً: المهور في عصر الدولة الحمدانية(٢٩٣-٣٨١هـ/٩٠٥-٩٩١م):

لقد كانت الدولة الحمدانية محل اهتمام الدارسين لها ولتاريخ الموصل، ولكن لم يتطرق احد إلى تفاصيل المصاهرات السياسية(هناك بحث منشور للباحثة تناولت فيه المصاهرات السياسية ومن أهم توصياته البحث في المهور ومقدارها والذي تم معالجته في هذا البحث، حميد، ٢٠٢١، مج ١٢، ص ٤٩٤، ٣٢٠-٣٤٨) والمهور للأسرة الحاكمة في الموصل، في حين هناك بعض المصاهرات التي حدثت في الاسرة الحمدانية والتي استمر حكمها ما يقارب تسعين سنة، واغلبها لم تذكر فيها مقدار المهور مثل زواج ابو الهيجاء عبد الله بن حمدان من امرأة كردية وذلك في سنة(٣٠١هـ/٩١٣م)(القرطبي، ١٩٨٢، ص ٣٠)، وحذا حذوه حفيده ناصر الدولة الحمداني امير الموصل(٣١٧-٣٥٨هـ/٩٢٩-٩٦٨م) اذ تزوج من فاطمة بنت احمد الكردي(التنوخني، ٢٠١١، ص ١٠١؛ مسكويه، ٢٠٠٣، ج ٥، ص ٣٦٣؛ ابن ظافر الازدي، ٢٠٠١، ص ١٩؛ زرار، ٢٠٠٧، ص ١٨٢)، اما المصاهرات التي ذكر فيها مقدار المهور فهي المصاهرة التي جرت بين ابنة ناصر الدولة الحمداني وابن الخليفة العباسي المتقي لله(٣٢٩-٣٣٣هـ/٩٤٠-٩٤٤م) وذلك سنة(٣٣١هـ/٩٤٢م) فذكر المؤرخون تفاصيلها واختلفوا في مقدار المهر وتفصيله، اذ اورد لنا المؤرخ ابو بكر الصولي(ت٣٣٥هـ/٩٤٦م) قائلاً: "زوج الخليفة المتقي ابنه ابا منصور بابنة ناصر الدولة في شهر ربيع الاول ووقع الاملاك في يوم السبت ووكل ناصر الدولة ابا عبدالله بن ابي موسى العباسي في قبول ذلك عليه، والقيام به عنه، وجعل الصداق خمسمائة الف درهم، وجعل النحلة مائة الف دينار، وصاعد ابن الخليفة بعد الاملاك الى ناصر الدولة الى داره بباب خراسان فنثرت عليه... دنانير التقطها من كان معه واصحاب ناصر الدولة..." (١٩٧٩، ص ٢٣٤).

يظهر من خلال هذه الرواية ان عقد المهر لم يكن في يوم معين، كما ان ناصر الدولة لم يحضر ووكل احد رجاله ان يحضر العقد وهو القاضي ابو عبدالله بن ابي موسى العباسي(ت في ق ٤هـ/١٠م) ليحل محله(الصولي، ١٩٧٩، ص ٢٣٤؛ مسكويه، ٢٠٠٣، ج ٥، ص ٢٥٣) لان ناصر الدولة كان مشغول بمحاربة ابا الحسين علي بن محمد

البريدي(ت٣٣٣هـ/٩٤٤م) (مسكويه، ٥، ٢٠٠٣، ج١، ص٢٤٨)، وكان مقدار المهر خمسمائة الف درهم، والنحلة هي اعطاء المرأة مهرها مطلق العطاء بغير عوض (البركتي، ٢٠٠٩، ص٢٢٦)، وقصد به الاشياء المادية الخاصة بتجهيز العروس من ملابس وزينة غير المهر، فضلا عن قيام الزوج وهو ابن الخليفة العباسي بنثر الدنانير على والد العروسة، مما دل على البذخ والاسراف والمبالغة في المهور، وهو امر مناف لما سنه الله سبحانه وتعالى بتيسير امور الزواج بقوله: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ (سورة الحج، اية٧٨)، ومع ان الاسلام لم يحدد مقدار معيناً للمهر فقد حرص ان يكون المهر قليل لتيسير سبيل الزواج، بل نجد ان يوجه الاولياء الى عدم المغالاة في مهور بناتهم وان يتساهلوا في ذلك بقدر الاستطاعة، فالمهر اليسير مدعاة للخير ومجلبة للبركة، بخلاف المهر الكبير الذي قد يكون سبباً في شقاء الحياة الزوجية وخاصة العوائل الفقيرة (الرحيلي، ١٩٩٦، ص١٣١)، ويبدو ان التساهل في مقدار المهر كان يوجه للعامه من الناس وانها دعوات نظرية في كثير من الاحيان يتم تطبيقها بين الكثير من طبقات المجتمع الاسلامي، في حين ان الاسر الحاكمة وطبيعة مكانتها حالت دون تطبيق التساهل في المهور او جعلها مهوراً طبيعياً من حيث المقدار او التفاصيل المتعلقة بها، لاسيما وان المصاهرات في كثير من الاحيان كانت سياسية بين افراد الاسر الحاكمة اذ نجد ان مصاهرة ناصر الدولة الحمداني للبيت العباسي كان لها تأثير كبير على العلاقة ما بين الخلافة العباسية والاسرة الحمدانية وان الخليفة العباسي كان يبحث عن حلفاء في ظل تراجع قوة الخلافة وظهور الزعامات المحلية فما كان منه الا ان يتحالف مع اقواها واكثرها نفوذاً وتهديداً له.

كما ذكر تفاصيل هذه الرواية مسكويه (ت٤٢١هـ/١٠٣٠م) بقوله: " وفيها زوج ناصر الدولة ابنته من الامير ابي منصور بن المتقي ووقع الاملاك والخطبة بحضرة المتقي ولم يحضر ناصر الدولة وجعل العقد الى ابي عبد الله محمد بن ابي موسى الهاشمي وكان الخاطب القاضي الخرقني فلحن في مواضع وجعل الصداق والنحلة واحداً وجعلهما صداقاً وكان الصداق خمسمائة الف درهم والنحلة مائة الف دينار ولم يحسن ان يعقد التزويج فعقده ابن ابي موسى" (٢٠٠٣، ج٥، ص٢٥٣)، يبدو من خلال هذا النص ان هناك طرف اخر في المصاهرة وهو القاضي الخرقني الذي لم تكن طريقة عقده للزواج وتفاصيل الاتفاق قد نالت استحساناً من كان وكيلاً لابنة ناصر الحمداني، فضلاً عن الخليفة المتقي وجعل " الصداق والنحلة واحداً" امراً لا يحقق المراد او ما تم الاتفاق عليه قبل مراسيم العقد، في حين تم اصلاح الامر اذ "لم يحسن ان يعقد التزويج فعقده ابن ابي موسى" (مسكويه، ٢٠٠٣، ج٥، ص٢٥٣)، كذلك ذكر ابن الاثير تلك الرواية مع ذكر المبالغة في المهور قائلاً: " وفيها تزوج الامير ابو منصور بن المتقي لله بابنة ناصر الدولة بن حمدان، وكان الصداق ألف درهم والحمل مائة الف دينار" (٢٠٠٦، مج٧، ص١٧٦) ولعل هنا يقصد بالحمل جهاز العروس ومتطلبات حاجتها الخاصة بالزفاف، وعليه فان هذا الجهاز كان بمواصفات خاصة من الممكن ان يتحمل مبالغ كبيرة، لكن ليس بمقدار ما ورد في هذا الرواية، وايضا اورد ابن كثير رواية اعادته عقد هذا الزواج قائلاً: " في ربيع الاخر... عقد ابو منصور اسحاق بن الخليفة المتقي عقده على علوية بنت ناصر الدولة بن حمدان، على صداق مائة الف دينار والف الف درهم، وولي العقد... ابو عبدالله محمد بن ابي موسى الهاشمي، ولم يحضر ناصر الدولة" (٢٠٠٥، ج١١، ص٢٠٥)،

يلاحظ من هذه الرواية انما لا تختلف كثيراً عن رواية ابن الاثير من حيث المبالغة والارقام، لكنه قدم الحمل على الصداق ويبدو ان مصدره فيها هو الاخير نفسه.

وفي سنة (٣٦٠هـ/٩٧٠م) ذكر لنا مسكويه رواية توضح المصاهرة التي كانت بين ابي تغلب بن حمدان غدة الدولة (ت ٣٦٩هـ/٩٨٠م)، واحدى بنات عز الدولة البويهية (٣٥٦-٣٦٧هـ/٩٦٧-٩٧٧م) التي لم تذكر المصادر اسمها قائلاً: " وفي هذه السنة ورد حاجب لابي تغلب بن حمدان وهو عدة الدولة فعقدت مصاهرة بين ابي تغلب بإحدى بنات عز الدولة بختيار على صداق مائة الف دينار وجدد على ابي تغلب عقد اعماله لأربع سنين حساب كل سنة ستة الاف الف درهم ومائتا الف درهم وانفذت اليه الخلع" (٢٠٠٣، ج ٥، ص ٣٧٩)، في حين ذكرها ابن الاثير بشكل مختلف لا يتقبله العقل من حيث صغر سن العروس لان من اهم شروط الزواج هو البلوغ ولعل التصحيف والتحريف في نص ابن الاثير قد يكون تفسيراً مقنعاً لما اشار اليه الاخير اذ قال: " وفيها تزوج ابو تغلب بن حمدان ابنة عز الدولة البويهية وعمرها ثلاث سنين على صداق مائة الف دينار، وكان الوكيل في قبول العقد ابا الحسن علي بن عمرو بن ميمون صاحب ابي تغلب بن حمدان، ووقع في صفر" (٢٠٠٦، مج ٧، ص ٣٢٧-٣٢٨)، وقد قام بنقل هذه الرواية الباحث باسم الحلبي (٢٠١٣، ج ١، ص ٢٣٦) بدون اي تعليق عليها، ويبدو ان سبب هذه المصاهرة ان أبا تغلب كان لديه مشاكل وصراعات مع اخوته ابراهيم والحسين اللذان ارادا ان يفتكا بابي تغلب والتجأ الى بغداد التي كان حاكمها الفعلي عز الدولة البويهية (٣٥٦-٣٦٧هـ/٩٦٧-٩٧٧م) وقد هربا من ابي تغلب بعد تمكنه من السيطرة على مناطقهم (ابن الاثير، ٢٠٠٦، مج ٧، ص ٣١٣، ٣٤٠-٣٤١) في الرحبة وهي قرب الكوفة (ياقوت الحموي، ٢٠١١، مج ٣، ص ٣٧)، وقرقيسيا الواقعة على نهر الخابور قرب رحبة مالك بن طوق (ياقوت الحموي، ٢٠١١، مج ٤، ص ٣٧٣)، وعاد الاخير الى الموصل، كما ان هذه الرواية جسدت المصاهرات وعلاقتها بالأزمات السياسية والاقتصادية اذ تم تجديد التفويض لابي تغلب حسب رواية مسكويه " وجدد على ابي تغلب عقد اعماله لأربع سنوات حساب لكل سنة ستة الاف الف درهم ومائتا الف درهم" (٢٠٠٣، ج ٥، ص ٣٧٩).

واستمرت المصاهرات بين الحمدانيين والاطراف الاخرى، اذ قام ابو علي بن مروان الكردي صاحب ديار بكر (٣٨٠-٣٨٧هـ/٩٩٠-٩٩٧م) بخطبة ست الناس بنت سعد الدولة بن سيف الدولة الحمداني (٣٠٣-٣٥٦هـ/٩١٥-٩٦٧م) ودفع لها مهراً بلغ مائتي الف درهم، فأنته من حلب فعزم على زفافها بآمد التي اتخذها عاصمة له (ابن الاثير، ٢٠٠٦، مج ٧، ص ٤٤٤-٤٤٥؛ السامر، ١٩٧١، ج ١، ص ٢٨٨؛ غندور، ١٩٩٠، ص ٩٦-٩٧)، والطريف في هذه المصاهرة التي لم تتم ان العروس كانت غير راغبة في مثل هذا الارتباط غير ان خاطبتها وهي بنت ابن نباتة (ت ٣٧٤هـ/٩٨٤م) خطيب سيف الدولة نصحتها ان لا تجزع فانك قد ملكت بلاد ابيك وجدك وستكونين ملكة ديار بكر، وكانت الاميرة الحمدانية قد تملكها الخوف حين سمعت صوتا خارج الخيمة ينذر بان هذا الزواج لن يتم وان العروس سوف تترمل (الفارقي، ١٩٥٩، ص ٧٣-٧٤؛ ابن تغري بردي، (د/ت)، ج ٤/١٩٦) اذ اغتيل ابن مروان على يد شخص يدعى ابن دمنة ولم يتم الزواج (ابن الاثير، ٢٠٠٦، مج ٧، ص ٤٤٤-٤٤٥؛ غندور، ١٩٩٠، ص ٩٦-٩٧)، وخلف ابن مروان اخوه

ابو منصور الذي تلقب بممهد الدولة في حكم ميفارقين واعاد خطبة (ست الناس) بنفس المهر الذي دفعه لها اخوه وتزوجها فعلا وكان ذلك سنة (٣٨٧هـ/٩٩٧م) (ابن الاثير، ٢٠٠٦، مج ٧، ص ٢٤٤-٢٤٥؛ السامر، ١٩٧١، ج ١، ص ٢٨٨-٢٨٩) وكان سبب هذه المصاهرة هو محاولة لضم الحمدانيين وانصارهم العرب تحت جناحيه، وكان مقدار المهر مائتي الف درهم.

ولعل ما ورد في النص اعلاه على لسان ابنة ابن نباتة من ان (ست الناس) سوف تملك ديار بكر، يفسر ان تلك المهور كانت جزءاً من اتفاقات ذات طابع سياسي بامتياز اكثر من كونها مهوراً طبيعياً بما تعارف عليه الناس، في حين نجد السرد التاريخي القصصي في هذه الروايات لاسيما ما ذكره الفارقي (ت ٥٧٧هـ/١١٦١م) بان (ست الناس) قد سمعت صوتاً من خارج خيمتها يشير بموت خاطبها الاول، وكل ما سبق متداول في ادبيات ذلك العصر.

ثالثاً: المهور في عصر الدولة العقيلية (٣٨٠-٤٨٩هـ/٩٩٠-١٠٩٥م):

كانت الدولة الحمدانية منهكة بعد وفاة اميرها ناصر الدولة الحمداني والنزاع بين اولاده على الحكم، فضلاً عن غارات الروم من الشمال وهجوم البويهيين على الموصل من الجنوب، كل هذه الاوضاع سهلت للعقبين السيطرة على الموصل ونجحوا في الوصول الى السلطة وذلك سنة (٣٨٠هـ/٩٩٠م)، ومن اجل تقوية مكانتهم في الحكم حاولوا الحصول على رضا الخلافة العباسية والبويهيين على حد سواء منذ البداية، وبالتالي عقدت مصاهرة بين معتمد الدولة قرواش بن المقلد (٣٩١-٤٤١هـ/١٠٠٠-١٠٤٩م) وسلطان الدولة البويهي (٤٠٣-٤١٦هـ/١٠١٢-١٠٢٥م) على ابنته جبارة على مهر مقداره خمسون الف دينار وذلك سنة (٤٠٨هـ/١٠١٧م)، بدليل ما ذكره ابن الجوزي قائلاً: "وفي هذا السنة عقد سلطان الدولة على جبارة بنت قرواش بن المقلد بصداق مبلغه خمسون ألف دينار" (٢٠١٢، ج ١٢٦، ١٤)، ويبدو ان سبب المصاهرة كسب ود البويهيين وتقوية نفوذ قرواش الذي عرف بواقعيته وسياسته ومن الرجال الذين كان لهم أثر كبير في الدولة العقيلية اذ استمر حكمه حوالي خمسين سنة (ابن خلكان، ١٩٩٨، ج ٤، ص ٤٧٠)، وهذا ما جعله قد امتاز بمكانة كبيرة جعلت انظار حكام الاطراف تتجه نحوه، اذ تم عقد مصاهرة بين الاخير ونصر الدولة بن مروان الكردي صاحب ديار بكر (٤٠١-٤٥٣هـ/١٠١١-١٠٦١م) الذي حرص على بناء علاقات خارجية متوازنة، فكسب ود الدول المجاورة واحترامها وتجنب التحالفات المتعادية فاستعان بعلاقات المصاهرة لتأمين سلامة بلاده وتعزيز مركزه السياسي (ابن خلكان، ١٩٩٨، ج ١، ص ١٨٧؛ غندور، ١٩٩٠، ص ٤٣)، فقد اورد ابن الاثير ما يؤكد ذلك قائلاً: "تزوج من بنات الملوك جملة" (٢٠٠٦، ج ٨، ص ٣٥٦)، فتم عقد قرانه من السيدة بنت شرف الدولة العقيلي، وقد ذكر الفارقي ان هذه المصاهرة كانت قد تمت سنة (٤١٠هـ/١٠١٩م) وبني لها الى جانب القصر داراً وبستاناً واکرمها غاية الاكرام (١٩٥٩، ص ١٢١)، لكن هذه المصاهرة لم يكتب لها ان تستمر، اذ اورد ابن الاثير في احداث سنة (٤٢١هـ/١٠٣٠م) عند حديثه عن علاقة قرواش مع نصر الدولة بن مروان قائلاً: "حدثت نفرة كان سببها ان نصر الدولة كان قد تزوج ابنة قرواش، فأثر عليها غيرها، فأرسلت الى ابيها تشكو منه، فأرسل يطلبها إليه، فسيرها فأقامت

بالموصل... فأرسل الى نصر الدولة يطلب منه صداق ابنته وهو عشرون الف دينار، ويطلب الجزيرة لنفقتها ويطلب نصيبين لأخيه بدران ويحتج بما اخرج بسببها وترددت الرسل بينهما في ذلك فلم يستقر حال" (٢٠٠٦، ج٨، ص١٨٧). والذي يبدو من خلال هذا النص ان سبب هذه المصاهرة في حال نجاحها كان الهدف منها التوافق بين القوى المحلية المجاورة، وفي حال فشلها لم تستقر الاوضاع فيما بينهم وهذا ما حصل، كما تم تحديد مقدار المهر المالي وهو عشرون الف دينار والعيني هو الحصول على بعض المناطق، في حين ان استرجاع المهر يؤكد بما لا يقبل الشك ما يمكن ان نسميه بالمهور السياسية الخاضعة لاتفاقات تتجاوز في مقدارها وشروطها اتفاقات المصاهرات العامة او حتى الخاصة في محيطها الجغرافي، وبالتالي فان التسويات السياسية قد توظف المهور في مفرداتها.

رابعاً: المهور في عهد ولاة الحكام السلاجقة (٤٨٩-٥٢١هـ/١٠٩٥-١١٢٧م):

بعد ضعف الدولة العقيلية حكم الموصل ولاة الحكام السلاجقة (٤٨٩-٥٢١هـ/١٠٩٥-١١٢٧م)، ونلاحظ أغلب المصاهرات التي حدثت في هذا العهد لم تذكر فيها المهور ومقدارها مثل زواج الامير جاوли سقاوة حاكم الموصل (٥٠٠-٥٠٢هـ/١١٠٦-١١٠٨م) من اخت برسق (ابن الاثير، ٢٠٠٦، مج٩، ص١٢؛ ابن العربي، ١٩٨٦، ص١٣٠)، ولعل السبب في ذلك، إما لقلّة المهور او ان حكم الولاة السلاجقة في الموصل كان حكماً قصيراً يقارب الاربعين سنة، فضلاً عن انها مصاهرات داخلية في محيط جغرافي واحد، وفي طبقة متساوية من حيث المكانة وذات طابع عسكري أقرب الى المصاهرات الطبيعية، أكثر من كونها مصاهرات سياسية تحدد العلاقة بين القوى المتجاورة، والجدير بالذكر ان مصاهرة جاوли من اخت برسق كان لها دور كبير في احداث سنة (٥٠٢هـ/١١٠٦م) اذ كان جاوли ينفذ اوامر السلطان السلجوقي مُحمّد بن ملكشاه (٥٠١-٥١٤هـ/١١٠٥-١١١٨م)، غير ان سياسته تجاه الاخير سرعان ما تغيرت، وبلغ من تدهور العلاقة بينه وبين السلطان مُحمّد الى حد امتنع فيه جاوли عن تنفيذ اوامر السلطان، مما جعل استمراره بحكم الموصل امراً صعباً، اذ امر السلطان عساكره بالتوجه الى الموصل، فترك جاولي الموصل وترك زوجته واسكنها القلعة ومعها الف وخمسمائة فارس من الترك، اذ اورد ابن الاثير هذه الحادثة قائلاً: "وصادرت زوجته من بقي بالبلد وعسفت نساء الخارجين عنه" (٢٠٠٦، مج٩، ص١٢٤)، كما اوردها ابن العربي قائلاً: "اما امرأة جاولي التي ظلت في الموصل فقد ابهظت الاهالي بالضرائب" (١٩٨٦، ص١٣٠).

في حين هناك مصاهرات ذكر فيها مقدار المهر مثل زواج زمرد خاتون صفوة الملوك (٥٥٧هـ/١١٦١م) بنت جاولي صاحب الموصل من تاج الملوك بوري بن طغتكين صاحب مدينة دمشق (٥٢٢-٥٢٦هـ/١١٢٨-١١٣١م) وكان مهرها اربعين الف دينار وتحف (العمري، ٢٠٠٢، ص٣٥٦)، ويبدو ان مقدار المهر في هذه الرواية كان نقدياً وعينياً وهو نسبياً يمكن قبوله، لاسيما وان دمشق لها مكانتها وان حكامها من ال طغشكين كانوا محل اهتمام كل من حكم الموصل في ذلك العصر.

خامساً: المهور في عصر الدولة الزنكية (٥٢١-٦٦٠هـ/١١٢٧-١٢٦٢م):

لقد ظهرت الدولة الزنكية على انقاض حكام الولاة السلاجقة في الموصل اذ تولى عماد الدين زنكي الموصل سنة (٥٢١هـ/١١٢٧م) وامتد نفوذه خارجها فضم حلب سنة (٥٢٢هـ/١١٢٨م) كذلك توسع في سيطرته على بعض مناطق بلاد الشام، في حين بقيت دمشق خارج نفوذه وظل حكامها في حالة مواجهة معه، وبالتالي فان وجود مصاهرات في مثل تلك الاجواء ذات أثر كبير على علاقة الموصل مع محيطها الجغرافي واصبحت الفرصة مواتية لعماد الدين زنكي بعد اعتلائه العرش ان يقوم بتوحيد بلاد الشام والجزيرة لتكون جبهة واحدة قوية تستطيع مواجهة الصليبيين، وذلك بسبب ادراكه ان قوة مدينة الموصل لوحدها غير كافية لهذه المواجهة، ومن أجل تحقيق اهدافه تلك عمل عماد الدين زنكي على مصاهرة صاحب حلب رضوان (٤٨٩-٥٠٧هـ/١٠٩٥-١١١٣م) اذ تزوج من ابنته التي ادعت احقيتها في السيطرة على جميع ممتلكات والدها في حلب، وقد نجح زنكي في الاستيلاء على حلب باسم زوجته (ابن الاثير، ١٩٦٣، ص ٣٦-٣٧)، ويلاحظ ان مقدار المهر لم يذكر وذلك لعدة احتمالات منها إما لكون المهر ثانوياً، ولهذا لم تذكره المصادر التاريخية التي ذكرت هذه الزيجة، او ان الهدف من الزواج كان هدفاً سياسياً وهو سيطرة زنكي على حلب سنة (٥٢٢هـ/١١٢٨م)، وبقيت تحت حكمه، ومن بعده ابنه نور الدين محمود، وبالتالي كان هدف هذه المصاهرة قيام وحدة بين الموصل وحلب واستمرت لفترات طويلة (علي، ١٩٨٨، ص ١١٨).

كما تزوج عماد الدين زنكي من بنت صاحب خلاط سكرمان القطبي (٤٩٣-٥٠٦هـ/١٠٩٩-١١١٢م)، وذلك في سنة (٥٢٨هـ/١١٣٣م) اذ توجه الى القلعة مع كبار حاشيته لكتابة المهر (ابن منقذ، ١٩٩٩، ص ٨٨-٨٩)، ولم يذكر مقدار المهر ويبدو ان الهدف هو كسب حليفاً جديداً لضم المناطق القريبة من ارمينية لاسيما ان هذه الامارة كانت تجاور اعدائه في ديار بكر ومناطق الجبال الكردية (خليل، ١٩٨٥، ص ٩٧)، او يكون مقدار المهر هو الحصول على بعض المناطق والمدن مثل ما حصل في زيجة عماد الدين زنكي من ام شهاب الدين محمود الامير الصغير الذي كان تحت وصايتها وهي الخاتون صفوة الملك زمردة ابنة الامير جاوولي وارملة بوري (برجاوي، ١٩٨٤، ص ٢٧٥)، وكانت المراسلات قد ترددت في شأن هذا الزواج، الذي وافق عليه الطرفين، وتم الزفاف سنة (٥٣٢هـ/١١٣٨م) وكان من شروط هذا الزواج ان تتنازل العروس عن مدينة حمص لزنكي، وتم ذلك بالفعل وتسلمها الاخير وكان على ولايتها معين الدين انر وزير شهاب الدين الذي عوضه عماد الدين زنكي عنها بمحصن بعين واقامه نائبا عنه في حمص نفسها، وهكذا أثمر زواجه بالخاتون صفوة الملك بالسيطرة على حمص مع قلعتها وحملت الخاتون اليه، ويبدو ان هذا الزواج كان من اجل مصالح سياسية بدليل انه لم يستمر، وهذا ما صرح به ابن الاثير قائلاً: "وانما حمله على التزوج بما رأى من تحكيمها في دمشق فظن انه يملك البلد بالاتصال إليها فلما تزوجها خاب أمهه ولم يحصل على شيء فأعرض عنها" (٢٠٠٦، ٣٠١)، ويبدو ان هذه الزيجة كانت مشروعاً سياسياً بامتياز في الوقت الذي طغت رواية ابن الاثير حوله على شروط سياسية وليس هناك ما يشير الى جانب اجتماعي او مقدار المهر وتفصيله من مراسيم الزواج وبقيت دمشق بعيدة عن سيطرته على

الرغم من محاولته (علي، ١٩٨٨، ص ١٢٣)، ولم يتمكن من تحقيق امله اذ قتل سنة (١١٤٧/هـ٥٤١م) (ابن الاثير، ١٩٦٣، ص ٧٤).

وهناك الكثير من المصاهرات التي عقدت بعد وفاة عماد الدين زنكي ولم تصلنا منها معلومات حول المهر ومقداره وما يتعلق بمراسيم جهاز العروس منها على سبيل المثال لا الحصر، في سنة (١١٤٩/هـ٥٤٤م) تزوج سيف الدين غازي الاول صاحب الموصل (١١٤٦-١١٤٩/هـ٥٤٤-٥٤١م) من الخاتون بنت صاحب ماردين حسام الدين تمرشاش (٥١٦-٥٤٧/هـ١١٢٢-١١٤٩م) وجهزت الخاتون وسيرت اليه، فوصلت الى الموصل وهو مريض وقد أشرف على الموت، فتوفي ولم يدخل بها، فلما توفي تزوجها اخوه الملك قطب الدين مودود (١١٤٩-١١٤٩/هـ٥٦٥-٥٤٤م)، "فكان اولاد الملوك منها" (ابن الاثير، ١٩٦٣، ص ٩٠-٩١)، وايضا زواج عماد الدين زنكي بن قطب الدين صاحب سنجار من بنت نور الدين محمود زنكي (ابن الاثير، ١٩٦٣، ص ١٤٦)، كما تزوج ابن سيف الدين غازي الاول صاحب الموصل من ابنة عمه قطب الدين مودود (١٩٦٣، ص ٩٢)، وفي سنة (١١٧٠/هـ٥٦٦م) زوج نور الدين زنكي ابنته الى ابن اخيه سيف الدين غازي الثاني (١١٦٩-١١٨٠/هـ٥٦٦-٥٦٥م) (اليافعي، ١٩٩٧، ج ٣، ص ٣٠٨)، كما تزوج عز الدين مسعود صاحب الموصل بعد سنة (١١٨١/هـ٥٧٧م) من ام الملك الصالح اسماعيل (١١٧٤-١١٨١/هـ٥٧٧-٥٦٩م) صاحب حلب بعد وفاته وسفرها الى الموصل (٢٠٠٦، ج ١٠، ص ٢٩١)، ويبدو ان المؤرخين لم يتطرقوا الى مقدار المهور، وربما يعود ذلك الى إضفاء الصبغة السياسية لتلك المصاهرات التي جرت بين افراد الاسرة الحاكمة لتعزيز الثقة المتبادلة فيما بينهم، وكان محل اهتمامهم هو اظهار طبيعة العلاقات مع القوى المجاورة للموصل أكثر من اهتمامهم بالجوانب التفصيلية لتلك المصاهرات . وكذلك الحال بالنسبة للمصاهرات التي تمت بين الزنكيين والايوبيين، لم تذكر فيها مقدار المهور مثل زواج الملك الاشرف بن الملك العادل (١٢٠١-١٢٣٧م) من الاتابكية اخت صاحب الموصل نور الدين ارسلان شاه الاول (١١٩٣-١٢١٠م) وذلك سنة (١٢٠٣/هـ٦٠٠) حسب روايات المؤرخين (سبط ابن الجوزي، ٢٠١٣، ج ٢٢، ص ١٣٦؛ الذهبي، ٢٠٠١، ج ٢٢، ص ٢٢٢؛ اليافعي، ١٩٩٧، ج ٣، ص ٣٧٦) ، وايضا الزواج الثاني للملك الاشرف بابنة صاحب الموصل نور الدين ارسلان شاه وكان ذلك في سنة (١١٩١/هـ٦٠٥م) (ابن الاثير، ٢٠٠٦، ج ١٠، ص ٣٤٨) ، ويبدو ان هذه المصاهرات بين الزنكيين والايوبيين من اجل توثيق العلاقات بين الطرفين بشكل اكبر (الجميلي، ص ١٨٢-١٨٣، الايويون، ص ١٤٩).

كما استمر نور الدين ارسلان شاه الاول بتعزيز علاقاته مع القوى المجاورة اذ ذكر ابن العبري انه قام في السنة نفسها بتزويج ولديه وهما عز الدين مسعود (١٢٠٧-١٢١٥/هـ٦٠٧-٦١٥م) وعماد الدين من بنتي الملك مظفر الدين كوكبري صاحب اربل دون ذكر مقدار المهور لتلك المصاهرات (ابن العبري، ١٩٨٦، ص ٢٤٩).

ويلاحظ مما سبق ان هذه المصاهرات لم تكن سوى تعزيزاً للعلاقات ما بين الأيوبيين الذين بدأوا كآسرة حاكمة صاعدة شغلت محل الاسرة الزنكية الحاكمة التي بدأ التراجع الواضح في مكانتها وبالتالي فان الأيوبيين كانوا يبحثون عن مصاهرات قد تؤدي الى مساواتهم مع الزنكيين، الذين كانوا يتغنون السلامة من خطر الأيوبيين من خلال عقد تلك المصاهرات،

وعليه لم تكن المهور ضمن حسابات الطرفين بقدر ما كانت تبحث عن التوافق والوصول الى المكانة الاجتماعية اهتمام الطرفين، كما يبدو ان بعض المؤرخين لم يهتموا بذكر تفاصيل الجوانب الاجتماعية لتلك الاسر الحاكمة، في حين يلاحظ ان القسم الآخر من المؤرخين اوردوا لنا مقدار المهور وتفصيلها من خلال المصاحرات التي تمت في عهد بدر الدين لؤلؤ (٦٣٠ - ٦٥٧هـ/١٢٣٢-١٢٥٩م) اذ قام الاخير بتزويج ابنته من مجاهد الدين ابيك المعروف بالدويدار الصغير (ت ٦٥٦هـ/١٢٥٨م) (الصفدي، د/ت، ج ٩، ص ٢٦٧؛ الغساني، ١٩٧٥، ج ٤٦٥، ٢)، اذ اورد ابن الفوطي ذلك في احداث سنة (٦٣٢هـ/١٢٣٤م) بقوله: "وكان العقد يوم السبت الثامن عشر من جمادى الآخرة وبصداق مبلغه عشرون الف دينار وكتب كتاب الصداق في ثوب اطلس ابيض، وكان العقد في دار الوزير، بحضرة قاضي القضاة ونائبه" (١٩٨٧، ص ٤١) وتم الزفاف في سنة (٦٣٤هـ/١٢٣٦م) اذ وصلت العروس الى دار زوجها ونثر عليها خادم زوجها الف دينار عند دخولها الدار وكان عرسا ما شهد مثله وخلع عليه الخليفة، ومشى في ركابه الامراء والوزراء بألوية الملك، واعطى انواع كثيرة وتحفا (ابن الفوطي، ١٩٨٧، ص ٥١)، ويلاحظ ان هذه الرواية لها اهمية كبيرة من حيث تفصيلها وموضوعها، لاسيما انه لم نجد من يؤرخ للموصل واحداثها بعد سنة (٦٢٨هـ/١٢٣٠) وهي السنة التي توقف فيها ابن الاثير عن تدوين اخبار هذه المدينة في كامله.

#### الختامة:

اولا: اخذت الدراسات الاجتماعية جانبا مهماً من مفردات الحضارة العربية الاسلامية، في حين لم نجد ما يقدم صورة واضحة عن الاسرة العربية والاسلامية وجوانب حياتها اليومية، وبالتالي كان تركيز معظم المصادر التاريخية على المضامين السياسية والادارية والعلمية والاقتصادية.

ثانياً: ان التراث الاسلامي على الرغم من تفاصيل مادته، إلا أنه لم يتم رصد كتابا خاصا عن المهور او موضوعها على حد علمنا، بل في احسن الحالات هناك ابواب في كتب الفقه قد تناولت بعض التفاصيل الشرعية للمهر ووجوبه.

ثالثاً: يلاحظ ان المهور التي كانت من شروط وأعراف الزواج، قد تحولت الى وسيلة لتحقيق مكاسب سياسية من خلال مصاحرات الاسر الحاكمة المتجاورة، وبالتالي فان توظيفها قد يخرج في كثير من الاحيان عن الطابع الاجتماعي.

رابعا: لم يكن هناك مقدار ثابت للمهور لبنات الاسر التي حكمت الموصل كالدولة الحمدانية، والعقيلية، والزنكية، بل كانت مرهونة بطبيعة العلاقة وظروفها بين الاسر الحاكمة المتصاهرة والمجاورة لها.

خامساً: هناك تباين في المعلومات التي وردت في المصادر حول مقدار المهور وتفصيلها، اذ نجد ان الدولة الحمدانية والعقيلية كانت النصوص فيها وافرة بشكل نسبي، في حين تكاد تنعدم النصوص في مدة حكم الولاة السلاجقة، مما يشير الى عدم وجود تفاصيل حول مقدار المهور للعقود الثلاثة التي حكم فيها الولاة السلاجقة، بالمقابل نجد ان في عهد بدر الدين لؤلؤ تفاصيل كثيرة حول المهور ومراسيمها.

سادساً: توصل البحث الى ان هناك بعض المصادر التاريخية اهتمت بذكر اخبار المهور والمغلاة في تفاصيلها من باب اظهار الخبر التاريخي المميز ذات المضمون النادر، والذي ينتج عنه عبرة للأسر الحاكمة في الموصل خلال مدة البحث كنموذج.

#### قائمة المصادر والمراجع:

#### القران الكريم

- ١- ابن الاثير، علي بن ابي الكرم مُجَّد بن مُجَّد بن عبد الكريم بن عبد الواحد، (١٩٦٣)، (ت. ٦٣٠هـ/١٢٣٢م)، التاريخ الباهر في الدولة الاتابكية بالموصل، تحقيق: عبد القادر احمد طليمات، القاهرة: دار الكتب الحديثة.
- ٢- ابن الاثير، علي بن ابي الكرم مُجَّد بن مُجَّد بن عبد الكريم بن عبد الواحد، (٢٠٠٦)، (ت. ٦٣٠هـ/١٢٣٢م)، الكامل في التاريخ، ط٤، تحقيق: ابو الفداء عبدالله القاضي ود. مُجَّد يوسف الدقاق، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ٣- البخاري، ابو عبد الله مُجَّد بن اسماعيل بن ابراهيم، (١٩٦٣)، (ت. ٢٥٦هـ/٨٦٩م)، صحيح البخاري، ط١، القاهرة: دار البيان الحديث.
- ٤- برجوي، سعيد احمد، (١٩٨٤)، الحروب الصليبية في المشرق، ط١، بيروت: دار الافاق الجديدة.
- ٥- البركتي، المفتي السيد مُجَّد عميم، التعريفات الفقهية، ط٢، (لبنان: ٢٠٠٩)، دار الكتب العلمية.
- ٦- ابن تغري بردي، جمال الدين ابو المحاسن، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة
- ٧- التكريتي، محمود ياسين احمد، الايوبيون في شمال الشام والجزيرة، (العراق: ١٩٨١)، دار الرشيد للنشر.
- ٨- التنوخي، ابو علي الحسن بن علي بن مُجَّد بن ابي الفهم، (٢٠١١)، (ت. ٣٨٤هـ/٩٩٤م)، الفرج بعد الشدة، ط٢، وضع حواشيه: عبد الكريم سامي الجندي، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ٩- توفيق، زرار صديق، (٢٠٠٧)، القبائل والزعامات القبلية الكردية في العصر الوسيط، ط١، دهوك: مؤسسة كربان.
- ١٠- الثعالبي، ابي منصور عبد الملك بن مُجَّد بن اسماعيل، (١٩٧٩)، (ت. ٤٢٩هـ/١٠٣٧م)، يتيمة الدهر في محاسن اهل العصر، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ١١- الجلي، بسام ادريس، (٢٠١٣)، حوليات الموصل منذ الفتح الاسلامي حتى نهاية القرن التاسع عشر، ط١، الموصل: منشورات مكتبة الجيل العربي.
- ١٢- الجميلي، رشيد، (١٩٧٥)، دولة الاتابكة في الموصل بعد عماد الدين، بيروت: دار النهضة العربية.
- ١٣- ابن الجوزي، ابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن مُجَّد (٢٠١٢)، (ت. ٥٩٧هـ/١٢٠٠م)، المنتظم في تاريخ الملوك والامم، ط٣، تحقيق: مُجَّد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ١٤- حميد، مها سعيد، (٢٠٢١)، المصاهرات السياسية في الموصل ما بين القرنين ٤-٧هـ/١٠-١٣م، بحث منشور في (مجلة الدراسات التاريخية والحضارية) مج١٢، ع(٤٩)، ج١، ص٣٢٠-٣٤٨.

- ١٥- ابن خلكان، ابو العباس احمد بن مُجَّد بن ابراهيم بن ابي بكر، (١٩٩٨)، (ت ٦٨١هـ/١٢٨٢م)، وفيات الاعيان وانباء أبناء الزمان، ط١، حقق اصوله: د. يوسف علي طويل ود. مريم قاسم طويل، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ١٦- خليل، عماد الدين، (١٩٨٥)، عماد الدين زنكي، الموصل: مطبعة الزهراء الحديثة.
- ١٧- الذهبي، شمس الدين مُجَّد بن احمد بن عثمان (٢٠٠١)، (ت ٧٤٨هـ/١٣٧٤م)، سير اعلام النبلاء، ط١، تحقيق: د. بشار عواد معروف ود. محيي هلال السرحان، لبنان: مؤسسة الرسالة، ج ٢٢.
- ١٨- الرحيلي، احمد ربيع جابر، (١٩٩٦)، غلاء المهور والاحتساب عليه، ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم.
- ١٩- السامر، فيصل، (١٩٧١)، الدولة الحمدانية في الموصل وحلب، ط١، بغداد: مطبعة الايمان.
- ٢٠- سبط ابن الجوزي، شمس الدين ابو المظفر يوسف بن قزاعلي بن عبد الله، (٢٠١٣)، (ت ٦٥٤هـ/١٢٥٦م)، مرآة الزمان في تواريخ الاعيان، ط١، تحقيق: مُجَّد انس وكامل مُجَّد، سوريا: الرسالة العالمية، ج ١٩.
- ٢١- الصفدي، صلاح الدين خليل بن ابيك، (د/ت)، (ت ٧٦٤هـ/١٣٦٢م)، الوافي بالوفيات، تحقيق: احمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، بيروت: دار احياء التراث العربي.
- ٢٢- الصولي، ابو بكر مُجَّد بن يحيى، (١٩٧٩)، (ت ٣٣٥هـ/٩٤٦م)، اخبار الراضي بالله والمتقي لله، عني بنشره: هيورث. دن، ط٢، بيروت: دار الميسرة.
- ٢٣- ابن ظافر الازدي، جمال الدين ابو الحسن علي بن منصور، (٢٠٠١)، (ت ٦١٣هـ/١٢١٦م)، اخبار الدول المنقطعة، ط١، تحقيق: علي عمر، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية.
- ٢٤- ابن العبري، غريغوريوس ابو الفرج بن اهرن الملطي، (١٩٨٦)، (ت ٦٨٥هـ/١٢٨٦م)، تاريخ الزمان، نقله الى العربية: الاب اسحاق ارملة، بيروت: دار المشرق.
- ٢٥- علي، وفاء مُجَّد، (١٩٨٨)، الزواج السياسي في عهد الدولة العباسية، ط١، القاهرة: دار الفكر العربي..
- ٢٦- العمري، ياسين بن خير الله الخطيب، (٢٠٠٢)، (ت ١٢٣٢هـ)، الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، تحقيق: حسام رياض عبد الحكيم، ط١، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية.
- ٢٧- الغساني، اسماعيل بن العباس، (١٩٧٥)، (ت ٨٠٣هـ/١٤٠٠م)، العسجد المسبوك والجوهر المحكوك في طبقات الخلفاء والملوك، تحقيق: شاكر محمود عبد المنعم، بغداد: دار البيان.
- ٢٨- غندور، مُجَّد يوسف، (١٩٩٠)، تاريخ جزيرة ابن عمر منذ تأسيسها حتى الفتح العثماني، ط١، بيروت: دار الفكر اللبناني.
- ٢٩- ابن فارس، ابو الحسين احمد، (١٩٧٩)، (ت ٣٩٥هـ/١٠٠٤م)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام مُجَّد هارون؛ بيروت: دار الفكر.
- ٣٠- الفارقي، احمد بن يوسف بن علي بن الازرق، (١٩٥٩)، (ت ٥٧٧هـ/١١٦١م)، تاريخ الفارقي، تحقيق: د. بدوي عبد اللطيف عوض، القاهرة: الهيئة العامة لشؤون المطابع الاميرية.

## مجلة دراسات موصلية

مجلة دورية علمية محكمة، تعنى ببحوث الموصل الاكاديمية في العلوم الانسانية

ISSN. 1815-8854

- ٣١- ابن الفوطي، كمال الدين ابو الفضل عبد الرزاق، (١٩٨٧)، (ت ١٣٢٣/هـ ٧٢٣م)، الحوادث الجامعة والتجارب النافعة في المائة السابعة، بيروت: دار الفكر الحديث.
- ٣٢- ابن قدامة، موفق الدين ابو مُجَدَّ عبد الله بن احمد بن مُجَدَّ، (١٩٩٧)، (ت ١٢٢٣/هـ ٦٢٠م)، المغني، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي و د. عبد الفتاح مُجَدَّ الحلوي، ط٣، الرياض: دار عالم الكتب.
- ٣٣- القرطبي، عريب بن سعد، (١٩٨٢)، (ت ٣٣١/هـ ٩٤٢م)، صلة تاريخ الطبري منشور ضمن كتاب ذبول تاريخ الطبري، تحقيق: مُجَدَّ ابو الفضل ابراهيم، ط٢، القاهرة: دار المعارف.
- ٣٤- ابن كثير، ابو الفداء، (٢٠٠٥)، (ت ٧٧٤/هـ ١٣٧٢م)، البداية والنهاية، وثقه: علي مُجَدَّ معوض وعادل احمد عبد الموجود، ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ٣٥- مسكويه، ابو علي احمد بن مُجَدَّ بن يعقوب، (٢٠٠٣)، (ت ٤٢١/هـ ١٠٣٠م)، تجارب الامم وتعاقب الهمم، تحقيق: سيد كسروي حسان، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ٣٦- ابن منظور، ابو الفضل جمال الدين مُجَدَّ بن مكرم، (١٩٩٤)، (ت ٧١١/هـ ١٣١١م)، لسان العرب، ط٣، بيروت: دار صادر.
- ٣٧- ابن منقذ، مؤيد الدولة ابو المظفر اسامة بن مرشد الشيرازي، (١٩٩٩)، (ت ٥٨٤/هـ ١١٨٨م)، كتاب الاعتبار، ط١، (بيروت: ١٩٩٩)، دار الكتب العلمية.
- ٣٨- اليافعي، ابو مُجَدَّ عبد الله بن اسعد بن علي بن سليمان، (١٩٩٧)، (ت ٧٦٨/هـ ١٣٦٦م)، مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، ط١، وضع حواشيه: خليل المنصور، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ٣٩- ياقوت الحموي، شهاب الدين ابو عبد الله، (٢٠١١)، (ت ٦٢٦/هـ ١٢٢٨م)، معجم البلدان، ط٢، تحقيق: فريد عبد العزيز الجندي، لبنان: دار الكتب العلمية.